

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

أو غلاماً أو رجلاً حشر يوم القيامة أنتن من الجيفة يتأذى به الناس حتى يدخله النار جهنم ويحبط عمله ولا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً ويجعل في تابوت من نار ويسمر عليه بمسامير من حديد فتشك تلك المسامير في وجهه وجسده (قال أبو هريرة هذا لمن لم يتب وذلك أن تارك اللواط متطهر كما دل عليه القرآن ففاعله غير متطهر من ذلك فيكون متنجساً فإن ضد الطهارة النجاسة لكن النجاسة أنواع مختلفة تختلف أحكامها .

ومن هنا غلط بعض الناس من الفقهاء فإنهم لما رأوا ما دل عليه القرآن من طلب طهارة الجنب بقوله (! 2 2 ! قالوا فيكون الجنب نجساً وقد ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة أن النبي قال إن المؤمن لا ينجس) لما إنخس منه وهو جنب وكره أن يجالسه فهذه النجاسة التي نفاها النبي هي نجاسة الطهارة بالماء التي ظنها أبو هريرة والجنابة تمنع الملائكة أن تدخل بيتاً فيه جنب وقال أحمد إذا وضع الجنب يده في ماء قليل انجس الماء فظن بعض أصحابه أنه أراد النجاسة الحسية وإنما أراد الحكمية فإن الفرع لا يكون أقوى من الأصل ولا يكون الماء أعظم من البدن بل غايته أن يقوم به المانع الذي قام بالبدن والجنب ظاهره ممنوع من الصلاة فيكون الماء كذلك طاهراً لا يتوضأ به للصلاة